

قرار رقم (٣٩٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/ ٩ / ٤٤

بشأن شطب قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

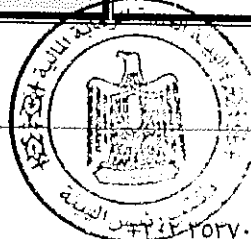
وعلى كتاب شركة كونتكت للوساطة التأمينية بشأن إنهاء خدمة بعض وسطاء التأمين لديها ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

"قرار"

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد شروط استمرار قيد اسمائهم بالسجل المذكور :-

م	الاسم	رقم القيد	اسم الشركة	الرقم القومى
٠١	شروق علاء محمد على أبو الحسن	٤١٣٥٤	كونتكت للوساطة التأمينية	٢٩٦٠٢٢٣١٣٠١٠٦١
٠٢	امل محمد عبدالعزيز محمد	٤١٣٩٧	كونتكت للوساطة التأمينية	٢٨٨٠٩٠٢٢٥٠١٣٠٤



نائب رئيس الهيئة

٢٩٧٠١١٠١٤٠١٥٦٩	كونتكت للوساطة التأمينية	٤٤٠٧٧	سلمى الصباحى مصطفى الشورى	٣
٢٩٣٠٨٢٤٠٢٠١٢٤٤	كونتكت للوساطة التأمينية	٤٤٠٨٢	الشيما حسن محمد ابوالنصر	٤

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسؤولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة



المستشار / رضا عبد المعطى ٤٦٠٧٦

